



منتديات أحمد يدك القانونية

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْتُوا الْأَمْوَالَ إِلَى أَهْلِهَا إِذَا حُكِمَ عَلَيْهَا أَن تُحْكَمُ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعْلَمُ بِعِظَمَةِ كُلِّ كَوْنٍ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً نَصِيرًا {النساء ٥٨}

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(أسئلة مقابلات مجلس الدولة)

ما هي هيئة قضايا الدولة؟

هي هيئة قضائية مستقلة، تختص بالنيابة القانونية عن الدولة بسلطاتها أمام القضاء في الداخل والخارج بهدف حماية المال العام والدفاع عن شرعية الحكم والإدارة في الدولة.

الفرق بين مدد التقادم ومواعيد السقوط؟

- 1- لا يزيد على مواعيد السقوط ما يرد على مدد التقادم من وقت وانتقطاع
- 2- جائز للقاضي أن يقضى بالسقوط من تلقاء نفسه ولو لم يتمسك به أحد الخصوم، بخلاف التقادم الذي يجب أن يتمسك به صاحب المصلحة
- 3- لا جواز التنازل عن مواعيد السقوط ولو بعد ثبوت الحق فيها بخلاف التقادم
- 4- جائز الاتفاق على اطالة مواعيد السقوط بخلاف مدة التقادم

"قضية" لو انت سافرت ورجعت من السفر لقيت واحد بني علي ارضك ، ماذا ستفعل؟"

الاجابة ستكون من خلاص المادة 924 مدني: ويفادها أن صاحب الأرض يطلب إزالة النشأة على نفقة من اقاربه مع التعويض أن كانت له وجيه وذلك في بيعاد سنة من اليوم الذي علم فيه بأقامه النشأة، أو أن يطلب استبقاء النشأة مقابل دفع قيمتها مستحقة الإزالة، ودفع مبلغ يساوي مازاد من ثمن الأرض بسبب هذه النشأة.

ما هو عمل الامير؟

هو كل امراء تخذه السلطات العامة ويكون من شأنه زيادة الاعباء المالية للتعاقد مع الادارة او في الالتزامات التي ينص عليها العقد

ما هي شروط تطبيق نظرية عمل الامير؟

- 1- وجوب عقد ادارى بالمعنى الدقيق
- 2- ان يكون العمل الصادر صادرًا عن جهة الادارة التعاقدية
- 3- ان يرتكب عمل الامير ضررًا بالتعاقد
- 4- يقوم عمل الامير على افتراض مواده عدم وقوع خطأ من جانب الادارة التعاقدية عند اتخاذ عملها الصادر
- 5- أن يكون العمل الصادر الصادر عن الادارة غير متوقع

ما هي صور فعل الامير؟

- 1- صورة اجراء خاصة بالقرارات الفردية او الاعمال الادارية التي تؤدي الى تعديل في شروط العقد.
- 2- صورة اجراء قانون العام او المائحة التي تؤدي الى ارتفاع الاعباء التعاقدية مع الادارة . * ويترتب عن نظرية فعل الامير حق التعاقد في الحصول على تعويض كامل يضمن له التوازن المالي.

عرف نظرية الظروف الطارئة؟

هي الحادثة غير التوقع الذي يستحيل دفعه و الذي يؤدي الى جعل تنفيذ الالتزام غير ممكن

شروط تطبيق نظرية الظروف الطارئة؟

- 1- أن تظهر خلال تنفيذ العقد الاداري مواده و ظروف استثنائية طبيعية أو اصهادية
- 2- الا يكون وسع التعاقد توقع مثل هذه الظروف عند أبرام العقد ولا يملأه عند التنفيذ دفعها
- 3- أن تصب هذه الظروف التعاقدية خسائر فادحة تجاوزت الخسائر العادلة التي يمكن احتمالها على نحو تختلف معه اقتضيات العقد أختلافاً جسماً

ما هو السبب الأجنبي؟

السبب الأجنبي :- هو سبب قانوني عام للإعفاء من المسؤولية بناءً أو مدنية مؤسسة على خطأ مفترض أو واجبه الآثار

ما هو الخطأ المفترض؟

هو انت يسأل شفه عن فعل لم يقم هو به ولكن مفترض انه مسؤول عن هذا الفعل مثل مسؤولية الاب عن اولاده القاصر

ما هو عدد الهيئات القضائية في مصر؟

مجلس الدولة - النيابة العامة - النيابة الادارية - هيئة قضايا الدولة - المحكمة الدستورية العليا

ما هو تشكيل مجلس الدولة؟

- رئيس المجلس
- نواب الرئيس
- وكيل المجلس
- مستشارين
- مستشارين المساعدين
- النواب
- المندوبين.

ما هي اختصاصات رئيس مجلس الدولة؟

- 1- يمثل رئيس المجلس ارادة المجلس واعضاءه مع الغير
- 2- رئيس الجمعية العمومية للمجلس
- 3- رئاسة المحكمة الادارية العليا
- 4- يتولى الالسراط على اقسام المجلس المختلفة
- 5- له الحضور في الجماعات العمومية للمجلس ورؤاستها حال الحضور
- 6- يتولى الالسراط على اعمال المجلس وتوزيع العمل
- 7- يشرف على الاعمال الادارية والامانة العامة للمجلس
- 8- تقديم تقرير سنوي لرئيس مجلس الوزراء عن الاعمال التشريعية للوزارات المختلفة وما يتضمنه من تجاوزات ونقص

ما هو تشكيل و اختصاصات الجمعية العمومية لمجلس الدولة؟

- تشكلها : من جميع اعضاء المجلس ويتولى رئاستها رئيس مجلس الدولة وفى حالة غيابه يرأسها اقدم اعضاء سنا
- اختصاصاتها :
- 1- اتساء لجنة من رؤساء الادارات قسم الفتوى يعهد اليها بمسائل معينة
 - 2- الواقفة على تعيين نواب رئيس مجلس المجلس وكيله
 - 3- اصدار اللائحة الداخلية للمجلس التي تنظم سير العمل باقسام المجلس
 - 4- ابداء الرأى فى كل تعيين رئيس مجلس من بين نواب الرئيس
 - 5- قيامها فى كل عام قضائى بتشكيل هيئة من مستشاري المحكمة الادارية العليا برئاسة رئيس المحكمة لنظر الطعون المالة اليها من المحكمة الادارية العليا

ما هو تشكيل قسم الفتوى بمجلس الدولة؟

يشكل قسم الفتوى من أدارات و مجلس و تتمثل في ادارات مختصة لرئاسة الجمهورية و الوزارات ، يرأس كل ادارة منها مستشار و مستشار مساعد

ما هي اختصاصات قسم الفتوى؟

أولاً: اختصاصات ادارات الفتوى:-

ا- الاختصاص الاختياري:

1- ابداء الرأى في السائلات التي يطلب الرأى فيها من الجهات الحكومية

2- فحص التظلمات الادارية التي ترفع لمنه الجهات و ابداء الرأى فيها

ب- الاختصاص الاجباري

للجنة الادارية او هيئة عامة او مصلحة ان تلزم او تقبل او تحيى اى عقد او صلح او تحكيم او تنفيذ قرار محكمة في مادة تزيد قيمتها على خمس الالاف جنيه بغير استفتاء الادارة المختصة

ثانياً: اختصاصات اللجان:

ا- اختصاص الاختياري

القانون يترك لرئيس ادارة الفتوى احالته ما يرى اهميته للابداء الرأى فيها

ب- الاختصاص الاجباري

يلزم رئيس ادارة الفتوى باتخاذ القرار الى اللجنة المختصة الموضوعات الآتية:

1- كل التزام موضوع استغلاله موحد من موارد الثروة الطبيعية

2- كل عقد يرتب حقوقا و التزامات مالية للدولة

3- الترهيبي في الشركات التي ينبع عليها القانون

4- السائلات التي يرى فيها أحد المستشارين رأيا مختلفاً فتوى سابقة صدرة من أحدى اللجان او ادارات الفتوى

ما هي طبيعة الفتوى الصادرة عن قسم الفتوى؟

بالنسبة لالفتاوى الصادرة عن قسم الفتوى ليس لها قوة الازمة و لا يرتب على مخالفتها بطلان القرار التي تصدر السلطة الادارية مخالفات للفتوى

الا انه تكون الفتوى ملزمة لجهة الادارة في الحالات التي يلزم القانون اخذ رأى ادارة الفتوى

ما هو تشكيل و اختصاص قسم التشريع بال مجلس؟

- يشكل القسم التشريعي بال مجلس من عدد كاف من المستشارين و المستشاري المساعدين و يلحق به نواب و مندوبي

- يتولى رئاسته نائب رئيس مجلس الدولة و عند غيابه اندم الاعضاء

- اختصاصه :-

يتمثل في صياغة ومراجعة صياغة مشروعات القوانين و القرارات الجمهورية التي تطلبها الجهات
الإدارية الذكرى باللادة 63 من قانون المجلس رقم 47 لسنة 1972 م

ما هي طبيعة الرأى الصادرة عن قسم التشريع؟

يعتبر عرض القوانين واللوائح و القرارات على قسم التشريع لصياغتها اجراء جوهري يترتب على
اغفاله بطلان اللوائح و القرارات

ما هو تشكيل الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع؟

تعقد برئاسة نائب لرئيس مجلس الدولة عضوية نواب رئيس مجلس بقسم الفتوى والتشريع و
مستشارى الفتوى والتشريع ورؤساء ادارات الفتوى

ما هي اختصاصات الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع؟

- 1- السائلة الدستورية والتشريعية وغيرها من السائلة القانونية التي تحال اليها من الجهات
الحكومية المختلفة
- 2- السائلة التي ترى فيها امتدى لجات الفتوى رايا يخالف فتوى سابقة
- 3- السائلة التي ترى امتدى لجات الفتوى امامتها اليها الاهتمام
- 4- النازعات التي تنساء بين الوزارات او بين المصالح العامة او بين الجهات و بعضها البعض
- 5- مراجعة مشروعات القوانين و القرارات رئيس الجمهورية ذات الصفة التشريعية

ما هو تشكيل القسم القضائي بمجلس الدولة؟

- 1- المحكمة الإدارية العليا : - تعرض الطعون على دائرة فحص الطعن مشكلة من 3 مستشارين ثم تصدر
الحكم من دائرة مشكلة من 5 مستشارين و مفوض الدولة و كاتب
- 2- محكمة القضاء الإداري : - تشكل دوائرها من 3 مستشارين و مفوض الدولة و كاتب
- 3- العاكم الإدارية : - تشكل برئاسة مستشار مساعد و عضوية اثنين من النواب على الأقل و مفوض
لدولة و كاتب
- 4- العاكم التأديبية : - تشكل برئاسة مستشار مساعد و عضوية اثنين من النواب على الأقل و عضو نيابة
إدارية و كاتب
- 5- هيئة مفوضى الدولة : - تشكل من امده نواب رئيس مجلس الدولة رئيسا و من عدد كاف من المستشارين
و المستشارين المساعدين و النواب و المندوبين
- يكون مفوض الدولة لدى الإدارية العليا و القضاء الإداري من درجة مستشار مساعد على الأقل.

﴿ من هو مفوض الدولة؟ ﴾

هو شخص يقوم بتحضير الدعوى الادارية وابداء رأيه فيها

﴿ ما هي اختصاصات مفوض الدولة؟ ﴾

1- تحضير الدعوى وترئيسيها وكتابة تقرير فيها

2- الفصل في طلب الاعفاء من الرسوم القضائية

3- الطعن في الاحكام الصادره من محكمة القضاء الادارى او من المحكمة الادارية

﴿ ما هي طبيعة الاجراءات الصادرة عن هيئة مفوضى الدولة / طبيعة مهمة هيئة مفوضى الدولة؟ ﴾

رأى الهيئة استشاري غير ملزم للمحكمة

﴿ ما هي اختصاصات المحاكم الادارية؟ ﴾

- افتراضيات قضائية ، افتراضيات استشارية وادارية
القضائية : النازعات الادارية.

الاستشارية والادارية : تقوم بابداء الراء الذى يطلبها منها المحافظون الداخلون فى دائرة اختصاصها ،
و كذلك لها الحق فى اتخاذ بعض القرارات الادارية مثل الترخيص للأمورى بالضرائب باسم الدين
الذى يمثلها.

﴿ ما هو القضاء الاداري وما هي اختصاصاته؟ ﴾

تعتبر جزء من القسم القضائي فى مجلس الدولة.

افتراضاته :

1- الطعون فى الانتخابات المحلية

2- الطعون المتعلقة بالوظائف العمومية وتأديبهم وطعون العاملين بالقطاع العام فى الميزاء النادى

الذى تصدر ضدهم

3- طعون الجهات والافراد فى القرارات الادارية النهائية.

4- الطعون فى القرارات النائية للجهات الادارية ذات الاختصاص القضائى

5- طلبات التعويض عن القرارات الادارية

6- النازعات المتعلقة بالعقود الادارية.

7- منازعات الضريبة والرسوم.

8- دعوى الجنسية.

﴿متى يكون حكم المحكمة الادارية العليا اول درجه ومتى يكون ثانى درجه؟﴾

يكون حكم المحكمة الادارية العليا اول درجه بالنسبة للمسائل المتعلقة بشئون اعضاء مجلس الدولة والنيابة الادارية وهيئه قضائية الدولة ويكون ثان درجه بالنسبة للطعون المقدمة في احكام المحكمة الادارية والمحاكم التأديبية

﴿ما هو تشكيل المحاكم التأديبية؟﴾

- 1- المحكمة التأديبية للمستوى الادارة العليا من يعادله / تشكل من ثلاثة مستشارين وعضو نيابة ادارية وكاتب
- 2- المحكمة التأديبية للمستوى الادارة الاولى و الثانية و الثالثة و من يعادله / تشكل برئاسة مستشار ساعد و عضوية اثنين من النواب على الاقل و عضو نيابة ادارية و كاتب

﴿ما هي اخصايات المحكمة التأديبية؟﴾

** تختص المحكمة التأديبية بنظر:

- 1- الدعاوى التأديبية التي تقييمها النيابة الادارية
- 2- الطعون التي يقدمها الموظفين العموميون في اى مجزء تأديبي يصدر من السلطات التأديبية الرئيسية
- 3- تنظر الدعاوى التأديبية عن الخالفات المالية والادارية التي تقع من الموظفين العالومين

﴿ما هي موانع المسؤولية التأديبية؟﴾

** موانع المسؤولية التأديبية:

- 1- في العامل من المجزاء استنادا الى ان ما قام به كان تنفيذا لامر مكتوب صادر من رئيس له في العمل
- 2- في العامل من المسؤولية في حالة عدم القدرة على الادارة او قام بالعمل تحت الراية او تهدیده
- 3- مسنت نية وارتكب فعلة تفينا المأرب به القوانين او اعتقادات اجراءه من اختصاصه

﴿انواع الجزاءات التأديبية؟﴾

- 1- الإنذار
- 2- التنبيه واللوم
- 3- تأمين موعد العالوة
- 4- الخصم من الاجر
- 5- المرمات من نصف العالوة الدورية
- 6- الوقف عن العمل
- 7- تأمين الترقية

8- خفض الاجر

9- الخفض الى وظيفه في المرتبه الادنى مباشرة

10- الخفض الى وظيفه في المرتبه الادنى مباشرة ، مع خفض الاجر الى القدر الذي كان عليه قبل الترقية.

11- الاماله الى المعاش والفضل من الخدمة

12- الغرامه

﴿القضاء الدعوى التاديبية ، وتقادمها؟﴾

1- تقادمى باصدار حكم نهائى فيها

2- بوفاة العامل

3- التقادم : سقط الدعوى التاديبية بالنسبة للعامل الوجود فى الخدمة بمضى 3 سنوات من تاريخ

﴿متى تقادم الدعوى التاديبية؟﴾

1- بمضى ثلاث سنوات من تاريخ الخالفه او اكتشاف الخالفه

2- بمضى خمس سنوات من تاريخ نهاية الخدمة اذا كانت الخالفه مالية

﴿ما الحكمة من التقادم في القانون الإداري؟﴾

استقرار المقوت وحماية الرأى القانونية

﴿متى تسقط الدعوى التاديبية؟﴾

1- بهدور حكم نهائى فيها

2- وفاة العامل الحالى المحاكمه اثناء نظرها

3- مضى 3 سنوات من تاريخ الخالفه التي ارتكبها العامل

﴿ما المقصود بمبدأ شرعية الجزاء الإداري؟﴾

هو انه لا يجوز توقيع عقوبة الا بمقتضى نصي القانون ويطبق على جميع فئات العاملين الذين بالدولة

﴿ما هي صمامات الموظف العام في التحقيق و المحاكمة التاديبية؟﴾

أولاً: صمامات التحقيق:

1- كتابة التحقيق

2- تحويل النيابة الادارية الاختصاص بالتحقيق في امواله معينة

3- توجيه التهم

4- سماع دفاع التهم

ثانياً : ضمانت المحكمة:

1- تقيد العلامة بقرار الامانة

2- حياد المحكمة

3- قرينة البراءة

4- كفالة حق الدفاع

5- اعلانات التهم

6- تسبيب الحُلْم

ما هي مواعيد الطعن على القرارات التأديبية و مجلس التأديب؟

القرارات التأديبية من القرارات التي اوجبه الشرع التظلم منها جهة الادارة وذلك خلال 60 يوم من تاريخ العلم بالقرار . في حالة قبول التظلم من ناحية الادارة ينتهي بذلك الامر . اما اذا كان الرد صريح بالرفض من جهة الادارة للتظلم او ضمنياً بامتناع الادارة عن الرد لمدة 60 يوم من تاريخ تقديم التظلم . وعلى هذان اثنين ميعاد الطعن بالالغاء على قرار الادارة هو 60 يوم من تاريخ الرد على التظلم

ما الفرق العقوبة الجنائية والتأديبية؟

-- الجرائم الجنائية : يطبق في حق كل المواطنين دون استثناء / اما التأديبي : فهو مقتصر لفئة معينة تخضع لنظام تأديبي معين يهدف إلى حماية حقوق ومصالح هذه الفئة.

-- العقوبة الجنائية : لا تصدر إلا حكم قضائي / ام التأديبية تكون بقرار من السلطة التأديبية.

-- العقوبة الجنائية تقابل الجرائم بوصفها اعتداء على المجتمع / التأديبية يقابل الخطأ التأديبي بوصفه اعتداء على مقتنيات الوظيفة وواجباته.

ما هو الوقف الاداري وما هي انواعه وما هي مددته؟

** الوقف الاداري نوعين : وقف احتياطي ووقف بقوة القانون.

- الوقف الاحتياطي اذا كان يحقق معه واحتاج الى ذلك الوقف . اما الوقف بقوة القانون يكون بسبب المحس الاحتياطي او تنفيذ الحكم الجنائي نهائى او غير نهائى .

- الوقف قرار اداري وليس تأديبي لصالحة التحقيق .

- لا تزيد مدة الوقف عن ثلاثة شهور ، و اذا تطلت زيارته يكون بقرار من العلامة التأديبية المختص .

ما هي طبيعة الاجراءات امام القضاء الاداري؟

تعريف الاجراءات : هي مجموعة القواعد الاجرائية التي تتعلق بتحريك النازعات والتحقيق فيها و الحكم في النازعات التي تدخل في اختصاص القضاء الاداري ، أن طبيعة الدعوى الادارية تفرض على القاضي الاداري ان يقوم بدور ايجابي في تسير الدعوى و توجيهها و لا يترك امرها للشخصوم

ما هي اعمال السيادة؟

هي تصرفات تصدر في شأن يتعلق بسيادة الدولة داخليا و خارجيا و هي بهذه الصفة مما يدخل في صميم اطلاقات سلطة الدولة التقديرية ، وجد اعمال السيادة في علاقه الدولة بالدول الاجنبى و علاقه الحكومة بالبرلمان مجالا واسعا لنشاطها . ومن هنا يعتبر من اعمال السيادة القرارات المتعلقة بالمرتب واعلات المدن و القرارات المتعلقة بالعلاقات الدبلوماسية و الفنمية و قرارات عقد الاتفاقيات و المعاهدات و قرارات دعوة البرلمان للانعقاد و قرارات فرض دوراته .

ما هو تشكيل المحكمة الدستورية العليا؟

تشكل من سبع مستشارين برئاسة رئيس المحكمة او امده نوابه ورئيس هيئة مفوضى الدولة و عدد كاف من الكتاب

من له الحق بتحريك الدعوى بعدم الدستورية امام المحكمة الدستورية العليا؟

- 1- رئيس هيئة مفوضى الدولة بالمحكمة
- 2- اذارات امده الريئس ذات الاختصاص القضائي اثناء نظر الدعوى عدم الدستورية لقانون او لائحة فانها تحيلها الى المحكمة الدستورية العليا
- 3- اذا دفع امده الشخصوم بعدم دستورية قانون و رأت المحكمة جدية الدفع فأنها تحيل الدعوى

ما هي اختصاصات المحكمة الدستورية العليا؟

- 1- الرقابة على دستورية القوانين و القرارات بقوانين
- 2- الفصل في تنازع الاختصاص و تعديل الجهة القاضية
- 3- الفصل بين حكمتين نهائين متناقضتين
- 4- تفسير القوانين و القرارات بقوانين

ما هي الخصومة؟

هي مجموعة الاجراءات التي يتم اتخاذها في الدعوى حيث تبدأ بالطالبه القضائيه و تنتهي بصدور حكم فيها او انتهاها بالحكم

﴿ما هو النوع الاختصاص القضائي؟﴾

- 1- الاختصاص الولائي.
- 2- الاختصاص القيمي.
- 3- الاختصاص المحلي.

﴿ما هو التقاضي . وأنواعه ؟﴾

- التقاضي مرضي الزمن ، هو انقضائه المقص اذا مضت عليه مدة معينة دون انيطالب به الدائن او ان يستعمله صاحبه
- انواع التقاضي: التقاضي المكتسب / التقاضي المسلط

﴿عرف الموظف العام؟ واجباته - تعيينه﴾

تعريفه : - الشخص الذي يعهد اليه بعمل دائم في خدمة مرفق عام تديره الدولة او احد اشخاص القانون العام الاخرى بالطريق البالى:

واجباته :-

- 1- اداء اليمانة الوظيفية
- 2- حفاظ على كرامة الوظيفة
- 3- طاعة الرؤساء
- 4- المحافظة على اسرار الوظيفة
- 5- عدم الجمع بين الوظيفة والاعمال الاخرى

﴿ما هي طرق اختيار الموظف العام؟﴾

هناك طرق كثيرة لاختيار الموظفين تطبقها الدول المختلفة اهمها:

- 1- هرمية الادارة المطلقة في الاختيار
- 2- أسلوب الانتخاب
- 3- أسلوب الاعداد الفنى للموظفين
- 4- الاختيار على اساس المركز الاجتماعى
- 5- اسلوب السابقات

﴿عرف الموظف العام ، ومن هو الموظف الفعلى ؟﴾

الموظف العام هو : - الشخص الذي يعهد اليه بعمل دائم في خدمة مرفق عام تديره الدولة او احد اشخاص القانون العام الاخرى بالطريق البالى.

الموظف الفعلى : - هو الذي عيننا معيلا او لم يصدر بتعيينه قرارا اطلاقا.

ما هي موانع ترقية الموظف العام؟

موانع الترقية :

- 1- الالحالة الى المحمله التاديبية او المائية
- 2- الوقف عن العمل
- 3- سبق توقيع جنراه اتهمته

أنواع الإجازات وأنواع الوقف عن العمل؟

- أولاً:- أنواع الإجازات
- 1- العطلات الرسمية
 - 2- الإجازة العارضه (7 ايام في السنة)
 - 3- الإجازه الاعتياديه (15) يوم في السنة الاولى بعد مرور 6 اشهر على التعين - 21 يوم لمن امضى سنة كاملة - 30 يوم لمن امضى عشرة سنوات - 45 يوم لمن تجاوزت الخمسين ()
 - 4- الإجازه الرضيه (3) اشهر باجر كامل)
 - 5- إجازات خاصة بدون مرتب
 - إجازة مرافقه الزوج
 - الإجازه بدون مرتب
 - إجازة اداء الامتحان
 - إجازة رعاية طفل
 - 6- الإجازات الخاصه باجر كامل
 - إجازة الوضع
 - إجازة الحج (الدة شهر)
 - مرافقة العامل لمريض بمرض معدى
 - الترفيه بالعمل نصف الوقت.
- ثانياً :- أنواع الوقف عن العمل:
- الوقف احتياطي ، وقف بقوة القانون

ما هي اسباب انتهاء خدمة الموظف العام؟

- 1- بلوغ السن المقرره للانتهاء الخدمة.
- 2- عدم اللياقه للخدمة الصحيه.
- 3- الاستقاله.
- 4- الالحالة الى المعاش او الفصل من الخدمة.

5- فقد الجنسية.

6- الفصل بقرار من رئيس الجمهورية.

7- الحكم على العامل بعقوبة جنائية.

﴿ما هي أنواع الاستقالة؟﴾

لها ثلاثة أنواع (استقاله صريحه ، حكميه ، تيسيريه)

-الاستقالة الصريحه : يجب ان تقدم كتابة ، ولا تسير الا اذا صدر قرار اداري بقبولها ، ولابد ان ترد الادارة خلال 30 يوماً و الاعده مقبولة .

-الاستقالة الحكميه : اذا قام الموظف باحدى الاعمال الآتية:

(1) انقطع عن عمله لمدة أكثر من 15 يوم متاليه ، مالم يقدم عذر مقبول .

(2) انقطع عن عمله 30 يوم منفصله في السنة .

(3) التمتع بخدمة جمهورية أجنبية بدون موافقه الحكومة المصرية .

-الاستقالة التيسيريه : هي احالة الموظف للمعاش بناء على طلبه قبل بلوغه السن القانونيه . على الأقل سنه عن 55 سن.

﴿السلطه المختصة بتوقيع الجرائم التاديبيه﴾

-حق لشاغلى الوظائف العليا آكل في محدود اختصاصه محفظ التحقيق او توقيع عقوبة الانذار او اقصى من المرتب

-للرؤساء المباشرين

-السلطة المختصة (الوزير - المحافظ)

-النيابه الاداريه لها ايقاف الموظف عن العمل احتياطيا اذا انتهت مصلحة التحقيق ذلك

﴿ما هو تعريف القرار الاداري؟﴾

حسب ما استقر عليه قضاء مجلس الدولة والفقه ، يعرف القرار الاداري بأنه انصاص جمهورية الادارة عن ارادتها المزمعة بقصد انساء او تعديل او الغاء اهم المراكز القانونية متى كان ذلك ممكنا عملاً وبائيزاً قانوناً وكان الهدف منها تحقيق مصلحة عامة .

﴿ما هو القرار الاداري (عناصره واركانه)؟﴾

هو انصاص الادارة عن ارادتها المزمعة بما لها من سلطه بمقتضى القوانين واللوائح بقصد اهم المراكز القانوني معين متى كان هذا جائز قانوناً ويبقى مصلحة عامه .
اركانه :

1- الاختصاص : - هو القدرة القانونية التي يملكتها موظف عمومي او سلطه عامة و تقول له حق اتخاذ

القرار.

2- الشكل والإجراءات : - هو ما يقرره القانون بمعناه الواسع من قواعد اجرائية وشكلية تجب على جرمة الادارة التزامها ليكون القرار صحيحاً ومشروعاً.

3- السبب : - هو الحالة الواقعية او القانونية التي توسيغ تدخل رجل الادارة بسلطاته المزمعة

4- الغل

5- الغاية : - هي الغرض الذي يستهدفه مصدر القرار. وبكلمات اخرى فأن الغاية هي النتيجة النهائية التي يسعى رجل الادارة مصدر القرار الى تحقيقها.

﴿ ماهي السمات العامة للقرار الاداري؟ ﴾

1- يعبر عن الارادة المنفردة لجريدة الادارة.

2- يعبر عن ارادة الادارة بشكل مادي ملموس ، لأنه يأتي بقصد احداث اثر معين تستهدف الادارة تحقيقه.

3- يعبر عن الارادة الملموسة لجريدة الادارة.

4- يتربى عليه تغيير اى المراكز القانونية ، وذلك باتساع مركز قانوني جديد او تعديل مركز قانوني او بالغاً مركز قانوني قائماً.

5- يستهدف تحقيق المصلحة العامة.

﴿ ما هو التفويض والحلول في اصدار القرار الاداري؟ ﴾

** التفويض : - هو ان يعيده صاحب الاختصاص الى غيره مباشرةً بمحاسبة جانب من اختصاصه ، والتقويض استثناء من القاعدة العامة ومن ثم فأنه لا يجوز الا بتوافق الشرط التالي :-

(1) لا يكون مشرعاً ولا جائز إلا إذا أباحه القانون ، لأن الاختصاص شخصي.

(2) يجب أن يكون جزئياً ، فالمجوز تفويض الاختصاص كله أو تفويض السلطة بتمارها.

(3) يتسم التفويض بالطابع الشخصي بمعنى انه ليس للمفوض له ان يفوض غيره فيما فرض فيه كلباً او جزئياً ، كما ان التفويض لا له من الطابع الشخصي ينتهي بانتهاء ولاية المفوض او المفوض اليه.

والتفويض نوعان :-

(1) تفويض الاختصاص : وينتقل بمقتضاه الاختصاص محل التفويض الى المفوض اليه ومن ثم يفقد صاحب الاختصاص الاصيل حقه في ممارسة الاختصاص المفوض طالما كان التفويض دائماً.

(2) التفويض في التوقيع : وهذا لا تفقد السلطة المفوضة حقوقها في مزاولة اختصاصها ويكون لكل من السلطاتين المفوضة والمفوض اليها حق مباشرة الاختصاص.

** الملوك : - هو ايجعل شخصاً محدثه الشرع محل شخص آخر تعرض لانع حوك بينه وبين مباشرة اختصاصه في مباشرة اختصاصه كلها . مثل خلو منصب رئيس الجمهورية او عجزه الدائم عن العمل يتولى الرئاسة مؤقتاً رئيس مجلس الشعب واذا كانت منحلاً محله رئيس المحكمة الدستورية العليا . والمملوك لا يكون الا بناء على قانون ، ويكون الملوك كلباً في جميع الاختصاصات

﴿ ما هي طرق الادارة في تنفيذ القرار الاداري؟ ﴾

- 1- أسلوب التنفيذ الاداري البasher: - وهو استثناء من القاعدة العامة ومن ثم فأنه لا يجوز ولا يصح الا اذا كانت في حالة من الحالات التي يقررها القانون وبالاجراءات والمواعيد والقيود التي يضعها القانون، وللاجئ التوسيع فيه ولا القياس عليه ، كما انه لا يجوز للاتجاه اليه الا في حالات الضرورة ، ويجب الا تستخدم الادارة الا لتحقيق الصالح العام.
- 2- أسلوب التنفيذ القضائي : - ويكون ذلك في حالة اذا حمل القرار الاداري عقوبة جنائية على مخالفته ، فتلعب الادارة للقضاء ليقضى بالعقوبة.

﴿ ما هو القرار المستمر والقرار السلبي والقرار المنعدم؟ ﴾

- 1- القرار السلبي : هو سقوط جمهة الادارة عن الرد على الطلبات القدسية اليه من الافراد وقد اعتبر الشرع المصرى ان سقوط الادارة 60 يوما من تاريخ تقديم الطلب فرض ضمنى له وبالتالي يكون ميعاد رفع الدعوى بالطعن في هذا القرار السلبي 60 يوما من تاريخ انتفاء 60 يوما المذكورة
- 2- القرار المستمر : فربى تلك القرارات التي تحدث اثرها بصفة متتجدة وقائمة فانه يجوز الطعن فيها بالالغاء طالما بقى القرار اي بدون ان تقتصر ميعاد دعوى الالغاء على ذلك قرار المنع من السفر
- 3- القرار المنعدم : فهو القرار الذي شابه عيب جسيم يؤثر على كيانه وجوده بحيث ينزع عن القرار صفتة الاداريه كغير عدم الاختصاص الجسيم وهذا القرار منعدم والقرار الذي يخضع لدعوى الالغاء يجب ان يكون اداريا لذلك لا يتقيه هذا القرار بميعاد دعوى الالغاء ولا باى ميعاد اصلا

﴿ ما هي عيوب القرار الاداري؟ ﴾

- 1- ركن الاختصاص
 - (1) عيب عدم الاختصاص البسيط (مكانى - زمانى - نوعى)
 - (2) عيب عدم الاختصاص الجسيم (اغتصاب السلطة)
- 2- ركن الشكل عيب مخالفة قواعد الاجراءات و التسلك
- 3- ركن السبب عدم مشروعية السبب
- 4- ركن محل
 - (1) المخالفه البasher لقاعدة قانونية
 - (2) الخطأ في تفسير القاعدة القانونية
 - (3) الخطأ في تطبيق القانون
- 5- ركن الغاية أساءة استعمال السلطة (الاخيرات بالسلطة)

﴿ماهى اعمال الغصب والتعدي المادى؟﴾

هو انتكاب الادارة لخطا جسيم وصاريغ اثناء قيامها بعمل مادى تتنفيذى يتضمن اعتداء على حرية فردية او على مال مملوک للآخرين او يتعلق بعيوب جسيم ينرفض الى حد اغتصاب السلطة وجعل العمل المادى عديم اللائحة قانونيا.

والقضاء الادارى المصرى لا يشترط كالقضاء العدى وجود اعمال مادية تتنفيذية للقول بتوافر حالة الاعتداء المادى بل يكتفى ان يصدر قراراً معدوباً يتضمن تنفيذه فى طياته دون حاجة لتنفيذها فهو يستنفذ غايته بمجرد صدوره كالامر بالغلاق مقر جريدة يومية او منع عقد اجتماع مزبوج اونقابى يكفيه تعسفية وخارج حدود القوانين واللوائح الجارى العمل بها وهذا ما أكدته محكمة القضاء الادارى والمحكمة الادارية العليا

﴿قضاء التعويض والالغاء؟﴾

1- قضاء التعويض : هو مدى التزام الدولة بتعويض الفرد بسبب اعمالها بمناسبة استخدامها لسلطاتها التشرعيه والقضائيه والتنفيذية ، لانها قد تحدث ضرر لبعض الافراد.

2- قضاء الالغاء : فحص الطلبات المقدمه ضد القرارات الاداريه سواء الفردية او الالائحيه ، بقصد الغائية بوجه ائمها مسوبيه بعيوب التي تحيي هذا الالغاء

﴿ما هي شروط دعوى الالغاء؟﴾

1- أن يكون القرار المطعون فيه من القرارات التي تقبل الطعن بالالغاء وهي
(1) يجب أن يكون القرار المطعون فيه إداريا.

(2) يجب أن يكون القرار صادرًا من سلطة إدارية وطنية.

(3) يجب أن يذكر القرار الإداري نهائى ومن شأنه التأثير في المركز القانوني للطاعن.

2- يجب توافر سرط المصلحة غير رافع الدعوى.

3- يجب رفع الدعوى في الميعاد القانوني وهو سنتين يوماً من تاريخ نشر القرار المطعون فيه أو إعلان صاحب الشأن به.

ما هو ميعاد دعوى الالغاء ووقفه؟

*ميعاد دعوى الالغاء 60 يوم من تاريخ العلم بالقرار

**العوامل التي توقف الميعاد :

1- التظلم الادارى (سواء كانت تظلم ومحبى او احتياري)

2- القوة القاهرة

3- طلب صاحب الشأن اعفاءه من الرسوم القضائية

4- رفع الدعوى أمام المحكمة غير المختصة

﴿ ما هي الحالات التي يكون فيها التظلم وجوبي؟ ﴾

- لا تقبل الطلبات المقدمة رأسا بالطعن في القرارات الادارية قبل التظلم فيها الى الهيئة التي اصدرتها او الى الرئاسة الرئيسية وانتظار المقررة للبت في هذا التظلم وهذه الطلبات هي :-
- 1- الطلبات التي يقدمها ذوو شأن بالطعن في القرارات الادارية النهائية الصادرة بالتعيين في الوظائف العامة او بالترقية او منع العاملوات.
 - 2- الطلبات التي يقدمها الموظفون العموميون بألغاء القرارات الادارية الصادرة باحالتهم الى المعاش او الاستيداع او فصلهم بغير الطريقة الأدبية.
 - 3- الطلبات التي يقدمها الموظفون العموميون بألغاء القرارات النهائية للسلطات الأدبية.

﴿ ما هي مدة الطعن على قرار رئيس الجمهورية بأعلان حالة الطوارئ ﴾

هي 60 يوم من تاريخ العلم بالقرار لانه قرار اداري ذو طبيعة خاصة
مدة الطعن على قرار الاعتقال أثناء حالة الطوارئ 30 يوم من تاريخ صدور القرار و يقدم الطعن بذلك
إلى محكمة أمن الدولة العليا طوارئ

﴿ ما هو الغاء القرار الاداري ، وسحب القرار الاداري ، وما هو الفرق بينهما؟ ﴾

الغاء القرار الاداري يعني وضع نهاية لحياته . والفرض هنا ان الادارة اصدرت قرارا اداريا صحيحا ، وتم تنفيذه واستمر التنفيذ ، ثم رأت الادارة لسبب او لآخر ان لا تستمر حياة القرار الاداري فتصدر قرار بالغاء القرار الغير مرغوب به حتى استمراره ، وبصدور قرار الالغاء يتسرى القرار الملغى . وراثة عمل وصلاحية الالغاء هي القرارات الادارية السليمة والمشروعة ، اما الغير مشروعة فلربما وسيلة اخرى للألفائر . ويترتب على الغاء القرار الاداري توقيه عن ترتيب آثاره ونتائجها اعتبارا من تاريخ الغائه ، ويبقى ماترتب على تنفيذه وسريانه قبل الالغاء باقيا ومحترما ، ذلك ان آثار الالغاء ترتب للمستقبل فقط دون ساس بالماضي ، واساس هذه النتائج قاعدة عدم جعية القرارات الادارية .

اما سحب القرار الاداري هو الغاء هذا اقرار بأثر رجعي يمتد الى تاريخ صدور القرار المسحوب ، ويكون السحب بمعرفة مصدر القرار او سلطة أعلى منه . وبناء ذلك انه يترتب على سحب القرار الاداري الغاء كل الآثار والنتائج التي ترتب على صدور القرار المسحوب فضلاً عن توقيه عن انتاج آثار او ترتيب مراكز في المستقبل . وهكذا يترتب على سحب القرار الاداري انتفاء و الغاء آثاره في الماضي وفي المستقبل ، اي اعتبر القرار المسحوب كأن لم يصدر ول يكن .

﴿ ما هو المدى الزمني لاستخدام الادارة رخصت الغاء وسحب القرار الاداري؟ ﴾

بالنسبة للألغاء القاعدة تقرر انه للجوزة الغاء قرار اداري قد تختص بمروه المدة وهي ستون يوما . وعلى هذا الاساس فإنه اذا انقضى ستون يوما على صدور القرار دون طعن فيه ، صار القرار مصينا فلا جوزة

الغافر، أما إذا طعن في القرار قبل أن يتم حصن فأنه يكون من الجائز الغافر إذا لم يصبح ممحضنا بعد ، وتنظر هذه الرخصة قائمية للأدارة إلى أن يصدر حكم القضاء في الطعن. فلتلزم الأدارة به فان كانت الالغاء نفته ، وان كانت برفض الغاء القرار امتنع على الأدارة الغافر.

وبالنسبة لسحب القرار فقضاء مجلس الدولة منه شأنه مستقر على أن للأدارة حق سحب القرار غير المشروع مادام أنه لم يتم حصن بعد ، فأنت تم حصن فالرجونه للأدارة سحبه. ويتم حصن القرار بموجب ستين يوما على تاريخ صدوره . فأنت تم الطعن في الواقعية المقررة قانونا يبقى القرار غير محصن إلى أن يصدر حكم قضائي في الطعن ، ويكون للأدارة حق سحب القرار المطعون فيه مادام الطعن متداولا ولاته يوم صدور الحكم .

وفي حالة القرارات النعدمة - وهي القرار تغير الشرعية والتي تصل عدم مشروعيتها إلى درجة كبيرة وصارخة والتي الحد الذي يسرعها الصفة الادارية والخرج عن كونها عمل مادي - ومن ثم يجوز للأدارة سحبها في اي وقت ، حيث أنها لا تصلح محل الدعوى الغاء. وكذلك الحال بجزء للأدارة أن تسحب في اي وقت القرارات الصادرة بناء على غش وتدليس الصادر لها عليهم.

ما هي الجهات الخاضعة لقانون المناقصات والمزايدات؟

- 1- جميع المراة العامة (الوزارات - المصالح المختلفة - وحدات الحكم المحلية)
- 2- النقابات الشكلية طبقا لقانون العمل

ما هو البطلان؟

هو وصف يلحق بالعمل القانوني ويمنع (الوجود عيب في هذا العمل) من ترتيب الآثار التي تترتب أصولا على مثل هذا العمل

ما هي الشروط الشكلية لدعوى الالغاء؟

- 1- الشروط التصلة باطراف الدعوى (المصلحة - الأهلية - الصفة)
- 2- القواعد الخاصة بالواقعية والتظلم واجراءات الدعوى
- 3- عيوب القرار الاداري محل الدعوى

تكلم عن مفهوم المصلحة في دعوى الالغاء و انواعها؟

**ينص القانون على أنه لا يقبل أي طلب أو دفع لا تتواءل لصاحبها فيه مصلحة قائمية يقرها القانون
**أن المصلحة الشخصية تستمد مقومات وجودها من مركز خاص لصاحب الشأن تربطه بالقرار محل الطعن
رابطه يكون من شأنها أن يرتب على هذا القرار مساس بمركزه القانوني
**أنواع المصلحة : - 1- المصلحة الحالة (القائمة و المحتملة) 2- المصلحة المادية و الادبية

ما هو الضبط الاداري و من له سلطات الضبط الاداري؟

- هو حق الادارة في ان تفرض على مديريات الافراد بعضا من القيود بقصد وقاية النظام العام في المجتمع.
- سلطات الضبط الاداري :-

رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
وزير الداخلية
ضباط الشرطة
المحافظون

عرف المرفق العام؟

هي مشروعات تنشأها الدولة بقصد تحقيق غرض النفع العام ويكون الرأي الاعلى في ادارتها للسلطة العامة

عرف المرفق العام ، وأذكر اساليب ادارته؟

- المرفق العام هو النشاط الذي تقوم به الدولة او املاك الاشخاص الاداريين بغية تحقيق مصلحة عامة.
- اساليب ادارة المرفق العام :-
 - 1- اسلوب الادارة المباشرة .
 - 2- اسلوب الريئاسات العامة.
 - 3- اسلوب التزام المرافق العامة.
 - 4- اسلوب الاقتضاء الشتركة

ما هو المال العام؟

هو كل مال يوضع في خدمة مرافق عام ، كذلك كل مال تديره الدولة بصفة دائمة او عارضة

ما هي تقسيمات المرافق العامة؟

تقسم المرافق العامة من اربع زوايا:-

أولاً: من حيث نطاق اختصاصها:

- 1- المرافق العامة القومية.
- 2- المرافق العامة الاقليمية.

ثانياً: من زاوية اسلوب انتشارها:

- 1- المرافق العامة التي تنشأها الدولة.
- 2- المرافق العامة بطبعتها.

٣- مرفق عامة اجبارية.

ثالثاً: من زاوية تمتها بالشخصية المعنوية:

١- مرفق عامة مستقلة.

٢- مرفق عامة غير مستقلة.

رابعاً: من حيث طبيعة نشاط المرفق:

أ) المرافق العامة الادارية.

ب) المرافق العامة الاقتصادية.

ج) المرافق العامة المهنية.

٤- ماهي المرافق التقليدية (المرافق العامة الادارية)؟

المرافق التقليدية: هي المرافق العامة الادارية ، وهي كذلك تمثل انواع المرافق ، وتقوم هذه المرافق على وظائف الدولة التقليدية التمثيلية في تحقيق الامن الداخلي (مرفق الشرطة) والامن الخارجي (مرفق الدفاع) وفضن النازعات) مرفق القضاء ، وتقوم كذلك على اداء خدمات ذات الطبيعة الادارية والتي درجت الدولة على تقديمها للمواطنين مثل التعليم والعلاج والمواصلات ، ويدخل في هذا النوع المرافق الذي تقوم على اعمال الدولة السيادية مثل الضرائب والجمارك والعلاقات الدبلوماسية.

٥- عرف المرافق العامة المستقلة ، والمرافق العامة غير المستقلة؟

المرافق العامة المستقلة: هي مرفق عامة تمت بالشخصية القانونية المعنوية، ومفاد تمت المرفق بالشخصية القانونية المعنوية ان يكون للمرفق العام ذمة مالية مستقلة وله اهلية للتعاقد واهلية التقاضي ، لا سلطان عليه في ذلك الارادة التي يعبر عنها اشخاص عدهم صك الانتاء.

المرافق العامة غير المستقلة: هي مرفق عامة قدرت الدولة ان لا تمتها الشخصية القانونية المعنوية وتقربها بالسلطة المركزية او بأحد الاشخاص الامركزية.

٦- عرف المرافق العامة القومية (الدوليين العام) ، والمرافق العامة الأقليمية (الدوليين الخاص)؟

المرافق العامة القومية: هي المرافق التي تباشر نشاطها على كل اقليم الدولة بجميع اجزائها ونواحيه.

المرافق العام الأقليمي: هو ذلك المرفق الذي يقوم على نشاط يباشره في جزء محمد من اقليم الدولة فلا يجوز ان يباشر نشاطه خارج حدود هذا الجزء المخصوص له كمجال ممموي لنشاطه.

٧- تعريف المرافق العامة الاقتصادية ، والمرافق العامة المهنية؟

** المرافق العامة الاقتصادية: هي المرافق العامة التي تؤديها الدولة للعمل في ميادين النشاط الصناعي والتجاري والزراعي والاسراف عليها . وترتبط هذه المرافق من وراء نشاطها الى تحقيق الربح.

** المرافق العامة المهنية: هي مرفق عامة تنشأها الدولة تقوم على تنظيم ممارسة مهنة معينة ورعاية

مصالح ابناء هذه المنة ويتوى ابناء المنة القيام بذلك بأنفسهم من خلال مجالس منتخبة من بين اعضاء النقابة . وحال ذلك نقابة المحامين ونقابة الاطباء والغرفة التجارية

﴿ما هو العقد الاداري وما الفرق بينه وبين العقد المدني؟﴾

* العقد الاداري : هو العقد الذى تبرمه الدولة او اى اشخاص القانون العام مع شخص اخر بقصد ادارة مرفق عام ويتضمن شروط اثنائية غير معروفة فى عقود القانون الخاص ويخضع لاملاك القانون الادارى والذى يطبق قواعد امام محاكم القضاء الادارى.

* العقد المدني : هو اتفاق بين شخصين او اثنتين من الافراد وقد تكون الدولة طرف فيه ولكن ليس باعتبارها سلطة عامة ويخضع لاملاك القانون الخاص ويطبق قواعد امام محاكم القضاء العادى

﴿ما هي انواع العقود الادارية؟﴾

- 1- عقود ادارية سماه بالقانون :
- (1) عقد الامتياز (2) عقد المقاولة (عقد الاعمال العامة) (3) عقد التوريد (4) عقد القرض العام (5) عقد اجراء الخدمات (6) عقد الانتفاع بالمال العام
- 2- العقود الادارية بطبيعتها وهى اى عقد اداري اخر توافرت فيه سمات العقد الادارى

﴿ما هي سمات (مميزات) العقد الاداري﴾

- 1- ان تكون الادارة طرفا اذا سلطة عامة
- 2- ان يتصل العقد بالبرقى العام
- 3- ان يتضمن العقد شروط غير مألوفة فى القانون الخاص

﴿ما هي طرق ابرام العقد الاداري﴾

- 1- النائمة
- 2- الممارسة
- 3- الاتفاق المباشر
- 4- الزايدة

﴿تعرف عقد المقاولة (عقد الاعمال العامة)؟﴾

عرفت ملحة القضاء الادارى بأنه عقد مقاولة بين شخصين اشخاص القانون العام وفرد او شركة ، بمقتضاه يتبرع القارئ بالقيام بعمل من اعمال البناء او الترميم او الصيانة فى عقار لحساب هذا الشخص المعنوى العام ، وتحقيقا لمصلحة عامة مقابل ثمن محدد فى العقد.

تعريف عقد امتياز (الترزام) المرافق العامة؟

هو عقد تعرّفه فيه الادارة العامة الى احمد اشخاص القانون الخاص بادارة المرفق على مسابه وعلى مسؤوليتها لدة محددة مقابل رسوم يتلقاها من النافعه مع خصوصه للأعلام العامة المأكمة لسير المرافق العامة.

تعريف عقد التوريد؟

عرفته ملّمة القضاء الادارى بأنه اتفاق بين شخص معنوى من اشخاص القانون العام وفرد او شركة يتعرّف به مقتضاه الفرد او الشركة بتوريد منقولات معينة للشخص المعنوى لزمه لرفق عام مقابل ممتن معين.

ما هو التكييف القانوني لعقد التوريد؟

لقد تبيّن مجلس الدولة انه كثيـر ما يكون التوريد لرفق عام ولكن العقد لا يخرج من شروطه عما هو مألوف وشائع في دائرة عقود القانون الخاص. هنا بدأ مجلس الدولة بغير من قضايـه ، ولم يعد ينظر الى عقد التوريد باعتباره عقدا اداريا في جميع الاحوال وإنما هو عقد قد يكون اداريا وقد لا يكون كذلك. وذلك حسب مدى استيفائه للشروط المميزة للعقود الادارية من عدمه

تعريف عقد القرض العام؟

هو عقد تقرّض بموجبه الدولة او احمد اشخاص القانون العام ، من احمد الافراد او البنك او الشركات الخاصة بليغا من المال ، تلتزم برده في نهاية أجل محدد ، وفي مقابل فائدة سنوية محددة . ولا يجوز لاي شخص معنوى ان يعقد قرضا الا بعد موافقة مجلس الشعب

كيفية فسخ العقود الادارية ، والتعويض عنها ، وما هي غرامـة التأخير؟

- 1 - للادارة الحق في فسخ العقد او تنفيذه على الحساب اذا اخل التعاقد بای شرط من شروط العقد.
 - 2 - اذا ثبـت ان التعاقد استعمل بنفسه او بوسطـه غيره الفسـار التـلاعـب فيـ معاملـتهـ معـ الجـهـةـ الـادـارـيهـ.
 - 3 - اذا افلـسـ التعاـقـدـ اوـ اعـسـرـ.
 - 4 - اذا لم يقمـ التعاـقـدـ بالـتـنـفـيـذـ النـهـائـيـ فيـ الدـهـ المـحدـدـ.
- يتم الفسخ بقرار من السلطة القضـاءـ ، ولـكـنـ يجب توافـرـ شـرـطـينـ (فـطـاـ جـسـيمـ منـ التـعاـقـدـ ، ضـرـورةـ اـعـذـارـ التـعاـقـدـ)
- للتعاقد الحق في التعويض لـاـحـقـهـ منـ فـسـارـهـ وـمـافـاتهـ منـ كـسـبـ بـسـبـ الفـسـخـ اوـ اـرـتـكـابـهـ الخـالـفـهـ ، تقطعـ بـاـيـ اـجـرـاءـ وـتـسـرـىـ الدـهـ منـ جـدـيـهـ منـ اـخـاذـ اـغـرـ اـجـرـاءـ

﴿ما الفرق بين انتقال ملكيه العقارات والمنقولات؟﴾

العقارات لا تنتقل ملكيتها الا بالتسجيل اما المنقولات فالمحتاج الى تسجيل انتقال ملكيتها

﴿ما هي اسباب كسب الملكية؟﴾

** يتم اكتساب حق الملكية وفقاً للمواد 870 وما بعدها من القانون المدني بناء على:-

(1) العقد (2) الوصية (3) اليراء (4) الالتهاف (5) الشفعة (6) الميزارة (7) الاستيلاء (8) التقاضم المكسب

(9) رسم الزاد في البيوع الجبرية

﴿ما هو التقاضم المكسب؟﴾

هو التقاضم الذي يترتب عليه اكتساب الحق العيني على الاشياء العقارية والمنقوله استناداً الى ميزارة استكملته عناصرها، واستدامها لمدة خمسة عشر عاماً.

﴿ما هو التقاضم المسقط؟﴾

هو التقاضم الذي تنقضى بمقتضاه حقوق الارتفاق بعدم استعمالها مدة خمس عشرة سنة.

﴿ما هي اسباب انتقال الالتزام؟﴾

** ينتقل الالتزام للأسباب الآتية:-

1- الوفاة ، فينتقل الالتزام الى الورثة باعتبارهم خلفاً عاماً ، وتنحصر مسؤوليتهم في محدود اموال التركة التي انتقلت اليهم.

2- ينتقل الالتزام بين الامباء في جانبها الاجابي عن طريق موالة الحق.

3- ينتقل الالتزام في جانبها السلبي عن طريق موالة الدين.

4- الابلول

﴿ما هي مصادر الالتزام؟﴾

1- الارادة النفردة

2- العقد

3- العمل غير الشرعي

4- الاراء بالحسب

5- القانون

﴿ما هي أسباب انقضاء الالتزام؟﴾

- قسم القانونى الدنى أسباب انقضاء الالتزام الى ثلاثة اقسام:
- الأول: - الوفاء ، حيث ينقضى الالتزام بتنفيذه
 - الثانى: ما يعادل الوفاء ، ويكون ذلك فى الوفاء بمقابل، والتجديف ، والقاصفة ، واتحاد النزعة فيحصل العائد على ما يعادل حقه.
 - الثالث: انقضاء الالتزام دون وفاء ، حيث لا يتلقى العائد حقه او ما يعادله ويتحقق ذلك فى الابراء ، واستعمال التنفيذ ، والتقادم السقط.

﴿ما هو الفرق بين المسئولية العقدية والمسئوليّة التقصيرية؟﴾

المسؤولية العقدية هي المسؤولية التي تنشأ عندها الأخلال بنظام تعاقدي ، أما المسؤولية التقصيرية فأنها تترتب عن الأخلال بالواجب القانوني الواقع على الطرف بعدم الضرر بالغير.

﴿تعريف الأهلية؟﴾

الأهلية هي صلاحية الشخص لأن تكون له حقوق وعليه واجبات ، ولأنه يقوم بالتصرفات او الاعمال القانونية.

﴿ما هي عوارض الأهلية؟﴾

(1) البنوّت (2) العتم (3) السنه (4) الفلة

﴿ما هي موانع الأهلية؟﴾

- 1- الغيبة : - غياب شخص كامل الأهلية مدة تزيد على سنة ، وهو اما ان يكون مفقود انتقطع اخباره ولا تعرف مياته من مماته ، او ان تكون مياته حقيقة ولكن ليس له محل اقامته او موطن معلوم.
- 2- العجز الجسماني الشديد (ذو العاهتين)
- 3- الحكم عليه بالسجن لمدة تزيد عن خمسة سنوات.

﴿ما هي تقسيمات الدعاوى؟﴾

- 1- الدعاوى السفيهية والدعاوى العينية.
- 2- الدعاوى النقولية والدعاوى العقارية.
- 3- دعاوى الحق ودعوى الميازة.

ما هي الحقوق العينية؟

الحقوق العينية هي الحقوق التي تجول صاحبها سلطة مباشرة على شيء مادي. فإذا كان محل الاستئجار هو ذاته محل الحق شيئاً مادياً، وكانت هذا الاستئجار تجول صاحبها سلطة مباشرة على الشيء دون حاجة إلى تدخل من أي شخص آخر، كان حقاً عيناً. والحقوق العينية قد وردت في القانون المدني على سبيل المثال:

ما هي الحقوق الشخصية؟

الحق الشخصي أو حق الدائنة، هو الحق الذي تجول صاحبها وهو الدائن سلطة طالبة شخص آخر وهو الدين بالقيام بأداء معين أو اعطاء شيء، أو القيام بعمل أو الامتناع عن عمل. فالحق الشخصي يتميز بأن محله - محل الاستئجار - يتمثل في إداء معين يقوم به الدين أو اعطاء شيء أو القيام بعمل أو الامتناع عن عمل.

ما هي أنواع الشركات؟

- 1 (1) شركة التوصية البسيطة (2) شركة التضامن (3) شركة التوصية بالاسم (4) شركة المعاشرة
- شركات الأموال
- (1) الشركات ذات المسؤولية المحدودة (2) الشركات ذات الساهمة (3) الشركات القابضة

شخص مريض يريد السفر وصدر قرار بمنعه من السفر أين يطعن على هذا القرار؟

يجوز الطعن فيه أمام مجلس الدولة.

كيفية تخصيص المال العام للمنفعة العامة؟

يتم ذلك عن طريق قرار يصدر من الجهة المختصة (الوزير المختص)

الفرق بين النيابة العامة وهيئة قضايا الدولة؟

النيابة العامة تتولى الدفاع عن المجتمع في مخالفات والبنع والجنایات
هيئة قضايا الدولة: - تتولى النيابة القانونية عن الدولة في القضايا التي ترفع من وعلى الدولة وقد متى تدعى الدولة ومتى تمنع (جنائي - مدنى - ادارى)

هل يجوز لرئيس الجمهورية تعين شخص في مجلس الشعب؟

يجوز وفقاً لنصوص الدستور أن يعين رئيس الجمهورية عدداً من أعضاء مجلس الشعب

كيفية انتقال الملكية في العقار وكيفية انتقال الملكية في المقول؟

لا تنتقل الملكية في العقار إلا بالتسجيل دائمًا

اما في النقول تنتقل الملكية بمجرد الالحاب والقبول بيعاد النقولات التي تحتاج إلى تسجيل ، مثله
السفينة والسيارة... الخ

اذكر مثال للارادة المنفردة؟

الوعد بجائزة للجحور

ما هو الذي يتضمنه العقد الإداري يميزه عن باقي العقود؟

الشروط الاستثنائية المخولة لبرئاسة الادارة

الفرق بين المال الخاص والمال العام؟

المال العام : هو المال الغير دافع في ملك الأفراد ، وإنما ينبع للمصلحة العامة ، أو أموال تخصص للنفع العام أي لاستعمال الجمهور مباشرة أو لخدمة مرافق عام ، ويرتبط على ذلك عدم جوانب التصرف فيه أو المجز عليه أو تملكه بالتقادم

المال الخاص : هو المال المملوك للأفراد ، ويرتبط على ذلك جوانب التصرف فيه - المجز عليه - تملكه بالتقادم

ما هي اختصاصات المحكمة الدستورية والفرق بينها وبين مجلس الشعب؟

** اختصاصات المحكمة الدستورية تمثل في :-

1- الرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح.

2- الفصل في تنازع الاختصاص بين جهات القضاء او الهيئات ذات الاختصاص القضائي، وذلك اذا رفعت الدعوى عن موضوع واحد امام جهتين منها ولم تخل احدهما عن نظرها او تخلت كلياً عنها.

3- الفصل في النزاع الذي يقوم بشأن تنفيذ حكمين نهائين متناقضين صادر احدهما من اية جهة من جهات القضاء او هيئة ذات اختصاص قضائي والآخر من جهة اخرى منا.

** مجلس الشعب فهو السلطة التشريعية بجمهورية مصر العربية ويتوكل اختصاصات مختلفة ورد النص في الماده 86 يتوكل المجلس سلطة التشريع واقرار السياسة العامة للدولة والخططة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموازنة العامة للدولة ، كما يمارس الرقابة

على أعمال السلطة التنفيذية كما هو مبين بالدستور. ويقوم بترشيع رئيس الجمهورية ويفعل استقالته.

٣) عرف السند الادنى والفرق بينه وبين الشيك والكمبيالة؟

1- السند الإدنى صك مكتوب وفق شكل محدد القانون يتضمن تعهد شخص يسمى المحرر (وهو الدين) بأن يدفع مبلغا معينا من النقود في تاريخ معين أو قابل للتعيين لشخص آخر أو لأمر هذا الشخص الذي يسمى المستفيد (وهو الدائن).

2- الكمبيالة وهي صك مكتوب وفق شكل محدد القانون، يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب (وهو الدائن) إلى شخص يسمى المسحوب عليه (وهو الدين) بأن يدفع مبلغا معينا من النقود في تاريخ معين أو قابل للتعيين لشخص ثالث أو لأمر هذا الشخص الذي يسمى بالمستفيد.

3- الشيك وهو صك مكتوب وفق شكل محدد القانون يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب أو المحرر إلى شخص آخر يسمى المسحوب عليه للهبة له باتفاقه بأن يدفع مبلغا ماليا معينا من النقود بمجرد الإطلاع لشخص ثالث أو لأمر هذا الشخص أو لحامل الصك أو لأسر الساحب نفسه

٤) لماذا يمنع الموظف العام من ممارسة عمل تجاري؟

- 1- أن يتفرغ الموظف للأداء عمله على وجه الأكمل وألا يكون هناك ما يشغله عن هذا الهدف
- 2- حتى لا يقوم الموظف العام بمخالك بواباته الوظيفية لصالح الشخصي كارسأة مناقصه عليه او اخذ عقد توريد او غيره... الخ

٥) ما هي طبيعة النيابة الإدارية؟

هي هيئة قضائية مستقلة تختص بفحص وتحقيق في المخالفات الإدارية والماليه واقامها الدعوى التاديبيه وباشرتها والطعن في الامانات الصادرة من الحكم التاديبيه امام المحكمة الإدارية

٦) عرف التغريم وأذكر أنواعه والعناصر والشروط التي يتضمنها مع الشرح

- ** هو أن يندفع أحد التعاقدين الآخر بوسائل امتيازه قوليًّا أو فعليًّا أو حمله على إبرام عقد لم يكن ليبرمه لولاها
- * أنواعه:-

1- التغريم القولي هو كل فعل يصدر عن التعاقد أو غيره يؤدي إلى تصوير الأمر على غير حقيقته للتعاقد الآخر

2- التغريم الفعلي هو كل فعل يقوم به أحد التعاقدين يصور للتعاقد الآخر الأمر على غير حقيقته فيدفعه للتعاقد مثل الظهور بمظهر التعاقد

** عناصر التغريم:

- 1- استعمال وسائل احتيالية سواء كانت فعلية أو قوله مثل شخص يدللي ببيانات كاذبة إلى شركة تأمين كما يعتبر الكتمان أو السلوكي عمداً عن واقعة تهم التعاقد الأخرى
- 2- العنصر النفسي ويجب أن يتوافر القصد في التضليل لدى الغار ولا بد من وجود النية للتغريم لدى الغار مثل تزيين البضاعة لترويج البضاعة ** شروط التغريم:
 - 1- يجب أن يكون التغريم دافع للتعاقد اتصال التغريم بالتعاقد الأخرى وفي كل الشروطين يكون العقد باطل ومحظوظ للمغرر به إبطال العقد أثر التغريم مجاز الطالبة بإبطال العقد لأن التغريم عيب من عيوب الإرادة
 - 2- كما محظوظ للمغرر به الطالبة بالتعويض بالإضافة إلى إبطال العقد
 - 3- يكون التغريم عمل غير شرعي

ما هو الفرق بين الشيك والكمبيالة؟

- 1- الشيك لا بد أن يكون مسحوباً على بنك فروع يستخدم كأدلة لاسترداد النقود المودعة لدى البنك أو التصرف فيها أما الـكمبيالة فيجوز سحبها على أي شخص طبيعي أو معنوي
- 2- الشيك يكون مستحق الدفع بمجرد الإطلاع في حين الـكمبيالة قد تكون مستحقة الدفع وقت الإطلاع أو الأجل ولذلك الشيك أدلة وفاء فقط في حين الـكمبيالة أدلة وفاء أو ائتمان
- 3- يجب أن يكون مقابل الوفاء (الرصيد) في الشيك موجوداً وقت إصداره في حين لا يتشرط ذلك في الـكمبيالة فلا يلزم وجود مقابل الوفاء إلا في وقت الاستحقاق
- 4- لا يلزم توفر مقابل الوفاء في الـكمبيالة حين إصدارها، ويكتفي توفره في سعاد الاستحقاق، أما في الشيك فيجب أن يكون مقابل الوفاء موجوداً قبل إصدار الشيك أو في وقت إصداره.
- 5- تعتبر الـكمبيالة أدلة وفاء وائتمان ولذلك تكون مؤجلة، أما الشيك فهي أدلة وفاء فقط لهذا يكون واجبه الوفاء دائماً لدى الإطلاع.
- 6- يجوز تقديم الـكمبيالة إلى المسحوب عليه لقبولها قبل وفاتها، وفي حالات معينة يلزم تقديمها للقبول، أما الشيك فلا مجال فيه للقبول لأن واجبه الدفع بمجرد الإطلاع.
- 7- يتشرط في الـكمبيالة ذكر اسم الفيد، بينما لا يتشرط ذلك في الشيك فيجوز أن يحرر خالمه.
- 8- يجوز أن يكون المسحوب عليه في الـكمبيالة مصرفاً أو شخصاً عادياً، أما في الشيك فلا يسمح عادةً إلى على مصرف.
- 9- يجوز تحرير الـكمبيالة على أي ورقة عادية، أما الشيك فقد جرت العادة على ألا يكتب إلا على نموذج خاص مطبوع يقدمه المصرف إلى عميله.
- 10- يفقد حامل الـكمبيالة في حال عدم الوفاء بالـكمبيالة مفهومه في الرجوع المصرف في المحرر اعتماد عدم الوفاء، بينما لا يتشرط تحرير الامتناع في الشيك فيجوز إثبات عدم الوفاء به ببيان صادر من المسحوب

عليه ومواعده ، أو صادر من غرفة القاصية ويعرف بأخذ الاعتراف على الشيك .
11- تعتبر الکمبيالة عمالاً تجاريًا مطلقاً ، حتى ولو حررت بشأن عمل مدنى ، بينما الشيك فيه اختلاف
حيث يعتبره البعض عمالاً تجاريًا إذا كان تحريره مترباً على عمل تجاري ، بينما يعتبره آخرون مثله مثل
الکمبيالة من حيث الصفة التجارية المطلقة . ويبدو أن هذا الرأي هو الذي يرجحه لجنة الأوراق
التجارية التابعة لوزارة التجارة حيث يبدو ذلك من قراراتها . ولم يرد في نظام الأوراق التجارية ونظام
الحكومة التجارية ما يرجع أي من الرأيين

ملحوظة 1 : - هذه الأسئلة هي ضمن جموعه منتدى أحد يدك القانوني
لأسئلة مقابلات الهيئات القضائية ، وقد جمعت هذه الأسئلة عن طريق
ادارة امنتدى كما انه قد يستجد بعض الأسئلة القليلة الاخرى ، وهي ما
سوف تجدونها بأذن الله موجودة بقسم الخريجين بمنتدي أحد يدك القانوني

مع تفاصلاً بالنجاح والتوفيق للجميع

ادارة مقتديات احمد يدك القانونية

<http://lawgroups.withme.us>